

Distr.
GENERAL

S/1994/352
29 March 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

مجلس الأمن



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد مجدداً قراراته ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، و٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠، و٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، و٧٢٥ (١٩٩١) المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و٨٠٩ (١٩٩٣) المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٣،

وإذ يعرب عن تقديره للجهود التي يبذلها الأمين العام وممثلته الخاص للاستجابة للمسائل التي تشغل الطرفين ولتنفيذ خطة تسوية مشكلة الصحراء الغربية (S/21360 و S/22464) بصيغتها التي اعتمدت بالقرارين ٦٥٨ (١٩٩٠) و٦٩٠ (١٩٩١)،

وإذ يشير إلى تقارير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ (S/25818)، والمؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣ (S/26185) والمؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ (S/26797)،

وإذ يشير إلى رسائل رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣ (S/25860) و٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ (S/26239) و٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ (S/26848) رداً على تلك التقارير،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤ ومرفقاته (S/1994/283)،

وإذ يشير إلى الفقرة ٢٢ من تقرير الأمين العام (S/1994/283)،

وإذ يشير إلى أنه بموجب خطة التسوية يقوم الأمين العام بتحديد التوجيهات الخاصة باستعراض طلبات المشاركة في الاستفتاء،

وإذ يحث الطرفين على التعاون التام مع الأمين العام في تنفيذ خطة التسوية التي قبلها،

وإذ يتعهد بالتوصل إلى حل عادل ودائم لمشكلة الصحراء الغربية،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية المؤرخ ١٠ آذار/مارس

١٩٩٤؛

٢ - يرحب بالاقترح التوفيقي للأمين العام بشأن تفسير وتطبيق معايير أهلية التصويت

(S/26185) بوصفه إطاراً سليماً لتحديد أهلية المشاركة في الاستفتاء لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية؛

ويحيط علماً بالمذكرة التفسيرية للممثل الخاص للأمين العام المؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (S/26185)

وبرسالة الممثل الخاص المؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ والواردة في مرفقات تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠

آذار/مارس ١٩٩٤؛

٣ - يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار الصعوبات والتأخير في عمل لجنة تحديد الهوية؛

٤ - يوافق على مسار العمل المبين في الخيار باء في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ آذار/مارس

١٩٩٤ الذي يتعين على لجنة تحديد الهوية بموجبه أن تنجز تحليل جميع الطلبات الواردة وتشعر في

تحديد هوية، وتسجيل، الذين يحق لهم الاشتراك في الاستفتاء بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ على أساس

الاقترح التوفيقي المقدم من الأمين العام وصلاحيات لجنة تحديد الهوية والأحكام ذات الصلة من خطة

التسوية؛ ويؤيد عزم الأمين العام على أن يواصل جهوده لتحقيق التعاون من جانب كلا الطرفين على ذلك

الأساس؛

٥ - يطلب في هذا السياق إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في موعد لا يتجاوز ١٥ تموز/

يوليه ١٩٩٤ تقريراً عن التقدم المحرز في أعمال لجنة تحديد الهوية وكذلك عن الجوانب الأخرى المتصلة

بإنجاز خطة التسوية بغية البت فيما يلزم من إجراءات أخرى لتنفيذ مهمة الأمم المتحدة في الصحراء

الغربية؛

٦ - يحث على التقيد الصارم بالجدول الزمني للخيار باء المحدد في الفقرة ٢٤ (أ) من تقرير

الأمين العام المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤ بهدف إجراء الاستفتاء بنهاية عام ١٩٩٤؛

٧ - يدعو إلى التعاون التام مع الأمين العام وممثله الخاص ولجنة تحديد الهوية في جهودهم

الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية التي قبلها كلا الطرفين؛

٨ - يقرر، إذا ما أبلغ الأمين العام المجلس في تقريره المشار إليه في الفقرة ٥ أعلاه بأنه لا يمكن إجراء الاستفتاء بنهاية ١٩٩٤، ومع مراعاة التزام الطرفين بالتعاون التام مع الأمين العام، أن يبحث في مستقبل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، بما في ذلك النظر في الخيارات المتعلقة بولايتها واستمرار أعمالها؛

٩ - يحث الأمين العام على أن يبذل قصارى جهده، في سياق تنفيذ الفقرة ٤ أعلاه، للإبقاء على ملاك موظفي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية على المستوى اللازم لإنجاز الخيار باء، ويدعو كذلك إلى تقديم مقترحات بشأن ما ينبغي إدخاله من تعديلات على الدور والمستوى الحاليين لملاك موظفيها كجزء من التقرير المطلوب في الفقرة ٥ أعلاه؛

١٠ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره.
